

والامر بين الكون والامام أكد وأفضل الصفوف الأول
 فالأقل الرجال وتكره امامة الفاسق والاقول
 وهو الذي لم يخلفنا والمتلح والنمام والنافاء
 والواو وكذا غيره الجماعة في مسجد له امام راتب
 وهو غير مطروق الا اذا احتسبوا فون فضيله الأول
 الوقت ظهر يعني فتنه ويندب ان يجهر الامام
 بالتكبير ويقوله سمع الله لمن حمده وبالسلام ويوافق
 الالمسوف في الاذكار
 للمسه وسفرا هو بلا ما حاق قصر الظهر والعصرا
 والعشاء ركعتين ركعتين اداء وقضاء لا فائتة
 الحضر والمنكوك فبها فائتة حصرا وسفر والظن
 يومان معتدلان سبب الاقلال والاعتمام أفضل الياي
 ثلاث مراحل ولن وجد في نفسه كراهة القصر
 وأقول السفر الخروج من السور في المسورة
 ومن العمران مع ركوب الفينة فيما لا سوره و
 مجاوزة الحلة ويشها سفره بوصوله سور وطنه
 أو غير انه ان كان غير سور وبنية الرجوع الى طنه
 وبوصوله موضع نوا الاقامة فيه مطلقا أو اربعة
 أيام صحبه أو حاجة لا تنقض الا في المدة المذكورة
 وان كان يتوقع قضاءها كل وقت تزحها الثانية
 عشر يوما ولا يقصر هائم وطالب عنتم أو ايق لا
 يعرف موضع ضعه ولا توجهه وعبد ولا يعرف ان
 المقصد الاجد من حلقه
 شروط التمسد
 العلم بجوار موطن لا يقتدي بتم ولا بمتكوك السفر
 وان يكونا ينوي التمس في الاحرام وان يدوم سفره

من اول الصلاة الى آخرها

من اول الصلاة الى آخرها
 العصريين والعشاء بتقديمها وتأخيرها ويحرم الجمع بين
 لمن وجد في نفسه كراهة الجمع أو شك في جوازها
 يصلي منفردا الوتر ترك الجمع وشروط التمسد اربعة البدر
 بالاول وبنية الجمع فيها ولو مع السلام والولولة بينهما
 ودوام السفر الى الاحرام بالثانية ويشترط في التأخير
 نية قبل الخروج وقت الاولى ولو بقدر ركعة ودوام
 السفر الى تمامها والامارات الاولى فضا ويجوز الجمع
 بالمطر تقدما لمن لم يجمع جماعة في مكان بعيد بالمطر في
 طريقه
 حر ذكر مقيم بلامريض ونحوه مما تقدم وتجب على
 المريض ونحوه اذا حضر وقت اقامتها أو حضر في
 الوقت ولم يشق عليه الانتظار ومن بلغه نداهت
 ما طرف في الجملة موضع الجمع مع سكن الدرع والموت
 لا على ما في سفر مباحا طويلا أو قصيرا ولا يخدم
 السفر بعد الفجر الا في امكانها في طريقه أو نحو حقه
 أو يخلفه عن الرفقة وتسن الجماعة في ظهر المعن ورب
 في خوفها ان في عدم وموت جمعته ومن وجبت
 عليه لا يجمع احرامه بالظهر قبل سلام الامام من الجمعة و
 يندب للراعي زوال عذره تاخير ظهره الى الباس
 من الجمعة
 للجمعة شروط طر ورائد الاول وقت
 الظهر فلا تقصر الجملة ولو ضاق الوقت احرم ما بالظهر
 الثاني ان تمام في خطه بلد أو قرية الثالث ان يجمعها
 ولا يجمعها جماعة في تلك البلد أو القرية الا لعشيرة

من اول الصلاة الى آخرها